

تحقیقی در تاریخ وفات فاطمه زهرا

یوسف بن محسن اردبیلی (قرن ۱۴ق)

تحقيق: یوسف محسن اردبیلی^۱

درآمد

سپاس و ستایش فرون از تصوّرات اندیشهٔ بشری به درگاه
آفریننده‌ای باد که با سوگند به قلم و تراوشتات نوک آن، بر
اندیشهٔ آفریده خود ارج نهاد و به آن بها داد و با قلم، او را به
سوی دانایی و دانش که انگیزهٔ اصلی از برانگیختن پیامبران و
آورندگان کتاب‌های آسمانی بود هدایت فرمود.

و درود نامحدود بر حبیبیش پیامبر و اپسین، همچون درود
لایزال او بر خلیلش ابراهیم و فرزندان پاک و پاک نهاد آنان باد که
پیامبران حق و پیشوایان مذهب و منادیان آوای عدالت انسانی
در جوامع بشری و راهنمایان گمراهان وادی ضلالت و جهالت
به سوی حق و حقیقت و حکمت و دانایی بوده‌اند.

۱. یوسف بن سلیمان بن یوسف بن محسن اردبیلی مشهور به یوسف محسن اردبیلی (حفید مؤلف رساله).

و شکر برون از مقادیر و مکاییل شاکران نعمت لایزال و متداوم او که بر این بندۀ ناتوان خود توفیق عطا فرمود که به یاری و خواسته او- جل جلاله و عَمّ نواله - این وجیزه را که از تراوشتات قلمی یکی از بندگان کوچک اوست از روی نسخه اصلی آن به خط مؤلف - رحمة الله عليه - استنساخ نموده و با استخراج مأخذ و مدارک آن از منابع اولیه به عنوان برگی سبز در مذ نظر خداوندان علم و دانش قرار دهد. امید است که ارباب دانش، بر زلات ناسخ، قلم عفو کشیده؛ با اصلاح آن وی را راهیں مت خود فرمایند.

واز برادر عزیز جانب آقای علی اکبر زمانی نژاد که بر ارادتمند خود مت گذاشتند و نسخه را مجدداً مطالعه و مقابله و سپس آماده چاپ فرمودند، به مصدقاق «من لم یشکر الناس لم یشکر الخالق»، کمال تشکر و امتنان را می‌نماید.

و توفیق خدمت برای همه ارادتمندان خاندان عصمت و طهارت را از خدای بزرگ مستلت دارد؛ که:
انه مُجِيب الدُّعَوَاتِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد
الأولياء والآخرين محمد المختار على كافة الخلق جمعهم
وتشتلي أئبته ورضايه على نبيه ورسوله وآله وصحبه وعلى
سبعينة وفلة كبار سيدة ذياء العالمين وعلى
الهم الطاهرين أبد الابدين ودهر الداهرين وبعد
هذا يخفي على أول الالباب أنه يضم خاتمة المؤمنين
وام الائمه وشيعة الإمام المجهولة قديراً والمخفي قدرها
والمدفونه سر والمطلوبه سهر صاحب الله عليهما وعلي
أبيهما وبعلها وبناتها كما اختلفت الاخبار بقدر
وآخرها في محل دفنهما وموضع قبرها كذلك اختلفت
في موتها وفاتها بذلك أزيد خلافاً فما بين
سادل على أنها عاشت بعد أبيها أربعين يوماً وبين
سادل على أنها عاشت بعد شهرين وبين ما دل
على أشرين وسبعين يوماً وبين مادل على خمسة

وَتَامَ الْكَارِ وَالشَّرِ وَلَفَقَنَ الْعُنْمَ الْأَخَارِ
وَالْعَلَبُ بِهَا مُحَمَّدُ الدَّلَائِلُ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَا
دَامَ الْمُسْلِمُ وَالنَّهَا فِي بَلْدَةِ اَرْبَيلِ صَانِفَاهُ اللَّهُ
عَنِ الْعَذَابِ الْوَبِيلِ وَأَخْوَحَى مِنْهَا بَعْيَانَ التَّعْجِيلِ
إِلَى التَّقْسِيلِ عَنْتَهُ مِنْ طَهْرٍ وَالْجَلِيلِ وَافْتَرَزَ حِرْسَلَ وَ
نَاغَاءَ فِي الْمَهْدِ بِكَا سِيلَ وَنَاحَ لِزَرَهُ فَرْسَهُ
فِي الصَّهِيلِ وَجَدَهُ وَابِيهِ وَامِرِهِ وَأَخْرَصَهُ
الْجَلِيلِ وَوَلَدَ الْعَلِيلِ وَاللهُ الطَّاهِرُ بْنُ هُجَيْمٍ أَجْمَعِينَ

فِي شَهْرِ حُمَيْدَى الْأَوَّلِ بَعْدِ مُضْيِي ثَلَاثَةِ ثَلَاثَينَ
بَعْدَ الْفَ وَثَلَاثَاتَهُ مِنْ الْمُحَجَّةِ الْبَنُوَّةِ الْمُقَدَّسَةِ
صَلَوةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَالْحَمْدُ مِنْ لَهْزِ الْمَاعَاصِي سَفَرَ
ابْنِ مُحَمَّدٍ الْمُجْتَهِدِنَ الْحَاجِ مُرِيزَ الْمُحْسِنِ الْأَرْبَيلِ
فَدَسَرَهُ وَأَعْلَى اللَّهَ مَقَامَهُ فِي دَارِ الْخَلِدَاتِ

اللهُ مُحَمَّدُ وَاللهُ الطَّاهِرُ بْنُ
صلواتِ اللهِ عَلَيْهِمْ
أَجْمَعِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأولين والآخرين
محمد المبعوث على كافة الخلق أجمعين، وعلى ابن عمّه ووصيه عليٌّ سيد
الوصيّين، وعلى بضعة وفلذة كبدة سيدة نساء العالمين، وعلى آلهم الطاهرين أبد
الآبدين ودهر الذاهرين.

وبعد، فلا يخفى على أولي الألباب أنّ بضعة خاتم الأنبياء، وأمّ الأمّة،
وشفيعة الأمّة، المجهولة قدرًا، والمحففة قبرًا، والمدفونة سرًا، والمظلومة جهراً
- صلى الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبنيها - كما اختلفت الأخبار والسيّر والأثار في
 محل دفنهما وموضع قبرها، كذا اختلفت في زمان وفاتها، بل ذلك أزيد خلافاً:

١ - وبين ما دلّ على أنها عاشت بعد أبيها أربعين يوماً؛

٢ - وبين ما دلّ على أنها عاشت بعده شهرين؛

٣ - وبين ما دلّ على اثنين وسبعين يوماً؛

٤ - وبين ما دلّ على خمسة وسبعين يوماً؛

٥ - وبين ما دلّ على ثلاثة أشهر؛

٦ - وبين ما دلّ على خمس وتسعين ليلة؛

٧ - وبين ما دلّ على مئة يوم؛

٨ - وبين ما دلّ على أربعة أشهر؛

٩ - وَبَيْنَ مَا دَلَّ عَلَى سَتَةِ أَشْهُرٍ؛

١٠ - وَبَيْنَ مَا دَلَّ عَلَى ثَمَانِيَّةِ أَشْهُرٍ؛

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، مَمَّا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا تَوْفَّتَ فِي الْيَوْمِ الْحَادِيِّ وَالْعَشْرِينَ مِنْ رَجَبَ، أَوْ أَنَّهَا تَوْفَّتَ لِثَلَاثِ خَلْوَنَ مِنْ رَمَضَانَ، أَوْ أَنَّهَا قُبِضَتَ فِي جَمَادِيِّ الْآخِرَةِ يَوْمِ الْثَلَاثَاءِ، لِثَلَاثِ خَلْوَنَ مِنْهُ.

[١] مَمَّا دَلَّ عَلَى الْأَوَّلِ: أَيْ أَرْبَعينِ يَوْمًا: مَا رَوَاهُ فِي الْبَحَادِ عنْ وَرْقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ، فِي قَضِيَّةِ تَكْلِمَةِ مَعَ الْفَضَّةِ جَارِيَةِ الصَّدِيقَةِ الطَّاهِرَةِ - سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا - فِي الْمَكَّةِ الْمُعَظَّمَةِ حِيثُ سُأَلَّهَا عَنْ مَوْلَاتِهَا فَاطِمَةُ الرَّهْرَاءِ - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهَا - وَمَا رَأَتْ مِنْهَا عِنْدِ وَفَاتَهَا بَعْدِ مَوْتِ أَيْبِهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَتْ: فَبَقِيَتْ إِلَى يَوْمِ الْأَرْبَاعِينِ، وَقَدْ صَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - صَلَاتُ الظَّهَرِ، وَأَقْبَلَ يَرِيدُ الْمَنْزِلَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهُ الْجَوَارِيِّ بِاَكِيَاتِ حَزَينَاتٍ، فَقَالَ لَهُنَّ: مَا الْخَبَرُ؟ وَمَا لِي أَرَاكُنَّ مُتَغَيِّرَاتٍ الْوِجْهَوْنَ وَالصُّورَ؟! فَقَلَنْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكَ إِيَّنَا عَمَّكَ الرَّهْرَاءَ^١، وَمَا نَظَنَّكَ تَدْرِكَهَا^٢!

وَمَا رَوَاهُ الْمَجْلِسِيُّ^٣ أَيْضًا عَنْ مَنَافِ بْنِ شَهْرَ آشُوبٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ الْقَرِيبَانِيُّ: قَدْ قِيلَ: أَرْبَاعِينَ يَوْمًا [وَهُوَ أَصَحُّ]، وَتَوْفَّتَ^٤ لِيَلَةَ الْأَحْدَى لِثَلَاثِ عَشَرَةَ لِيَلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ [سَنَةِ إِحْدَى عَشَرَةِ مِنْ الْهِجْرَةِ، وَمَشَهُدُهَا بِالْبَقِيعِ]^٥.

قَلَتْ: وَلَا يَوْافقُ الْأَرْبَاعِينَ لِثَلَاثِ عَشَرَةَ لِيَلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، حَتَّى عَلَى الْمَسَامِحةِ، بِنَاءً عَلَى مَا هُوَ الْمُشَهُورُ مِنْ كَوْنِ وَفَاتَ النَّبِيِّ^٦ فِي الثَّامِنِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ؛ لِعَدْمِ التَّسَامِحِ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ فِي أَرْبَاعِينِ يَوْمًا غالِبًا. نَعَمْ،

١. بِحَارُ الْأَنْوَارِ، ج٤٣، ص١٧٨.

٢. مَنَافِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ج٣، ص٣٥٧؛ بِحَارُ الْأَنْوَارِ، ج٤٣، ص١٨٠.

يقرب بناءً على المسامحة الكثيرة، وأماماً بناءً على ماروته العامة من كون وفاته رض في ثاني عشر ربيع الأول، فالأمر أوضح، فلاتغفل عما يرد عليه. وما رواه في البحداد عن دوضة الوعظين: مرض فاطمة رض مرضاً شديداً، ومكثت أربعين ليلة في مرضها إلى أن توفيت^١.

وذكر وهب بن منبه، عن ابن عباس: أنها بقيت أربعين يوماً بعده^٢.

ومنها ما في البحداد، عن عيون المعجزات للسيد المرتضى؛ قوله: «وروى أربعين يوماً، كما سيجيء^٣».

[٢] وممّا دلّ على شهرين: ما رواه في البحداد أيضاً، عن بعض كتب المناقب القديمة، بقوله: اختللت الروايات في وقت وفاتها، ففي رواية أنها بقيت بعد رسول الله صل شهرين^٤.

[٣] وممّا يدلّ أنها عاشت اثنين وسبعين يوماً: ما رواه في البحداد أيضاً، عن مناقب ابن شهر آشوب: قبض النبي صل ولها - سلام الله عليها - يومئذ ثمانين عشرة سنة وبسبعين يوماً.

[٤] وممّا يدلّ أنها عاشت بعده خمسة وسبعين يوماً: ما رواه في البحداد عن المناقب القديمة أيضاً، ما سمعت من عبارته: ويقال: خمسة وسبعين يوماً.

وما رواه في البحداد أيضاً، عن الكافي، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي عبيدة، أنه قال: سأل

١. روضة الوعظين، ص ١٦٦؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٩١.

٢. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٤.

٣. عيون المعجزات، ص ٥٨؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٢.

٤. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٣.

٥. مناقب آل أبي طالب، ج ٣، ص ٣٥٧؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٨٠.

٦. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٨٠.

أبا عبد الله عليه السلام بعض أصحابنا، إلى أن قال: قال: فمصحف فاطمة؟ فسكت طويلاً، ثم قال: إنكم لتبخثون عمّا ت يريدون وعمّا لا ت يريدون! إنّ فاطمة - سلام الله عليها - مكثت بعد رسول الله صلوات الله عليه وسلم خمسة وسبعين يوماً، وكان دخلها حزناً شديداً على أبيها، وكان جبرئيل يأتيها فيحسن عزاءها على أبيها، ويطيب نفسها، ويخبرها عن أبيها ومكانه، ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها، وكان على عليه السلام يكتب ذلك؛ فهذا مصحف فاطمة - سلام الله عليها - ^١.

قلت: وسند الخبر صحيح باصطلاح المتأخرین؛ لأنّ محمد بن يحيى: الظاهر أنه أبو جعفر العطار الثقة؛ لرواية الكليني عنه. وأحمد بن محمد: الظاهر أنه البرقي الثقة؛ لرواية محمد بن يحيى عنه، ويحتمل كونه ابن أبي نصر البزنطي الثقة؛ لعيّن ما ذكر، وكلاهما ثقنان فلا يضرّ الاشتغال. وابن محبوب: هو الحسن بن محبوب الثقة، وهو من أجمعوا له العصابة. وابن رثاب: هو عليّ بن رثاب الثقة. وأبو عبيدة الحذاء: هو زياد بن عيسى الثقة، فالخبر صحيح باصطلاح المتأخرین وعلماء الدرية.

ومنها ما رواه في البحدار عن الكافي أيضاً، عن العدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: عاشت فاطمة - سلام الله عليها - بعد رسول الله صلوات الله عليه وسلم خمسة وسبعين يوماً، لم تُركاشرة ولا ضاحكة، تأتي قبور الشهداء في كلّ جمعة مررتين: الاثنين والخميس، فتقول عليها السلام: هاهنا كان رسول الله، وهاهنا كان المشركون ^٢. وفي رواية أبان، عنّ أخباره، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنها كانت تصلي هناك وتدعوا، حتى ماتت عليها السلام.

١. الكافي، ج ١، ص ٣٤٨؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٩٤ و ١٩٥.

٢. الكافي، ج ٤، ص ٥٦١؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٩٥.

ورجال الخبر: أمّا أحمد بن محمد: الظاهر أنَّه البرقي الشقة المزبور آنفًا؛ لرواية العدة عنه، وأمّا الحسين بن سعيد الأهوazi: فهو ثقة، وأمّا النضر: فهو وإن كان مشتركًا بين نصر بن ربيع الذي أنسد عنه، وبين نصر بن سويد الثقة، وبين نصر بن عثمان التواء الضعيف، وبين نصر بن محمد الهمданى الثقة وغيرهم من المجاهيل، إلَّا أنه يحتمل كونه ابن سويد الثقة؛ لكان روايته عن هشام بن سالم، وأمّا هشام بن سالم الجوالقى: فهو ثقة، فلعلَّ هذا الخبر أيضًا يحتمل صحته.

ومنها ما رواه في البخار أيضًا، عن عيون المعجزات للسيد المرتضى، روى: أنَّ فاطمة - سلام الله عليها - توفيت ولها ثمان عشرة سنة وشهرين، وأقامت بعد النبي ﷺ خمسة وسبعين يومًا، وروي أربعين يومًا^١. فالخبران كلاهما مرسلان.

[٥] وممَّا دلَّ على أنها عاشت بعد أبيها ثلاثة أشهر: ما قاله المجلسى ^{رحمه الله} في ضمن تطبيق الأخبار، بقوله: وما رواه أبو الفرج^٢ عن الباقي ^{رحمه الله} من كون مكثها بعده ثلاثة أشهر^٣ يمكن تطبيقه على ما هو المشهور من كون وفاتها في ثالث جمادى الآخرة. ويدلُّ عليه أيضًا ما مرَّ من خبر أبي بصير عن أبي عبد الله ^{رحمه الله} برواية الطبرى، بأن يكون الإمام ^{رحمه الله} لم يتعرَّض للأيام الزائدة؛ لقلتها بالمسامحة العرفية، والله أعلم، كما سيجيء.

١. عيون المعجزات، ص ٥٨؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٢.

٢. قال العلامة المجلسى في البخار (ج ٤٢، ص ٢١٥): قال أبو الفرج في مقاتل الطالبين: كانت وفاة فاطمة ^{رض} إلَّا أنَّ الشتت في ذلك ما روى عن أبي جعفر محمد بن علي ^{رض} أنها توفيت بعده بثلاثة أشهر؛ حدثني بذلك الحسن بن علي، عن الحارث، عن ابن سعد، عن الواقدى، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي ^{رض}.

٣. مقاتل الطالبين، ص ٣١؛ بحار الأنوار، ج ٤٢، ص ٢١٥.

عبارة المقاتل هكذا: وكانت وفاة فاطمة ^{رض} بعد وفاة النبي ^{صلوات الله عليه وسلم} بمدة يختلف في مبلغها، فالملکر يقول بستة أشهر، والمقلل يقول: أربعين يومًا، إلَّا أنَّ الثابت في ذلك ما روى عن أبي جعفر محمد بن علي، أنها توفيت بعده بثلاثة أشهر.

ومنها ما رواه في البخار أيضاً، عن بعض كتب المناقب القديمة: أنه اختلفت الروايات في وقت وفاتها، ففي رواية أنها بقيت بعد رسول الله ﷺ شهرين، وفي رواية ثلاثة أشهر^١.

[٦] وممّا دلّ على ثلاثة أشهر أيضاً وخمسة وتسعين ليلة: ما رواه في البخار عن كشف الغمة للشيخ الجليل علي بن عيسى الإربلي، وقال: نقلت من كتاب الذريعة الظاهر للدودلابي في وفاتها^٢ ما نقله عن رجاله، قال: لبنت فاطمة^٣ بعد النبي ﷺ ثلاثة أشهر، وقال ابن شهاب: ستة أشهر، وقال الزهري: ستة أشهر، ومثله عن عائشة، ومثله عن عروة بن الزبير؛ وعن أبي جعفر محمد بن علي^٤ خمساً وتسعين ليلة، في سنة [إحدى] عشرة^٥.

[٧] وممّا دلّ على مئة يوم: ما في البخار عن كشف الغمة أيضاً، بعد ما سمعت من قوله في سنة إحدى عشرة؛ وقال ابن قتيبة في معارفه: مئة يوم^٦.
ولايهمنا بيان تفصيل ما يدلّ على غير ما ذكر؛ لعدم اعتبار إسنادها.

غير ما ذكر من الأقوال

ثمّ ليعلم أنه ورد في تعين يوم وفاتها غير ما ذكر:
 [الأول] ما يدلّ على كونه ليلة الثلاثاء، لثلاث ليال من شهر رمضان:
 مثل ما قاله في البخار عن كشف الغمة بعد ما سمعته من كلام ابن قتيبة مئة يوم،
 وقيل: ماتت في سنة إحدى عشرة ليلة الثلاثاء، لثلاث ليال من شهر رمضان، وهي
 بنت تسع وعشرين سنة أو نحوها^٧.

١. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٣.

٢. كشف الغمة، ج ٢، ص ١٢٨ و ١٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٨٨.

٣. كشف الغمة، ج ٢، ص ١٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٨٨.

٤. كشف الغمة، ج ٢، ص ١٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٨٨.

وما رواه في البحدار عن العاصمي، بإسناده عن محمد بن عمر، قال: توفيت فاطمة عليها السلام بنت محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه لثلاث خلون من شهر رمضان، وهي بنت تسع وعشرين أو نحوها^١.

قلت: وهمما ربّما يوافقان - بالمسامحة - مع ما دلّ على كونه بعد ستة أشهر، بإسقاط الأيام الزائدة لقلتها، كما سمعت عن المجلسي في تطبيق ما دلّ على ثلاثة أشهر، بما دلّ على كونه في ثالث جمادى الآخرة.

[الثاني] وما يدلّ على كونه في اليوم الحادي والعشرين من شهر رجب: ما رواه في البحدار عن المصباح: في الحادي والعشرين كانت وفاة الطاهرة فاطمة صلوات الله عليها - في قول ابن عباس^٢.

[الثالث] وما يدلّ على كونه في ثالث جمادى الآخرة: ما رواه في البحدار عن الكفعي، و المصباح: في الثالث من جمادى الآخرة كان وفاة فاطمة عليها السلام سنة إحدى عشرة^٣؛ إلى غير ذلك.

وستسمع خبراً آخر عن دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبرى الإمامى.
وكيف كان، فالمعتبر من بين ما ذكر من هذه الأخبار المتشتتة، الخبران الصحيحان اللذان سمعت: روایة ثقة الإسلام في الكافي من كونه بعد خمسة وسبعين يوماً، والخبر المشهور الذي سمعته آنفأ من روایة الكفعي و المصباح، وما سيجيء من دلائل الإمامة من كونه في ثالث جمادى الآخرة، وسمعت تطبيق المجلسي الأخبار الدالة على ثلاثة أشهر معه.

قلت: بل يدلّ عليه ما سمعته عن البحدار عن كشف النقمة، المرسل عن أبي جعفر عليه السلام أنه بعد خمس وسبعين ليلة، فيمكن تطبيق ما دلّ على مئة عليه

١. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٣.

٢. المصباح المتهجد، ص ٨١٢، وفيه «ابن عباس» بدل «ابن عباس» بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٤٥.

٣. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٥.

بالمسامحة، على نحو ما سمعته من المجلسي؛ غایة الأمر كون المسامحة في تطبيق المجلسي بإسقاط الزيادة، وهناك بإثباتها مسامحة.

وكيف كان، فالمعنى به بين هذه الأخبار: الصحيح الذي مفاده خمسة وسبعين يوماً؛ لما سمعت [من] توثيق رجاله، والمشهور الذي هو ثالث جمادى الآخر؛ لعدم اعتبار سند غيرهما، بل عدم بلوغ غيرهما مرتبة الحجية؛ لاشتمال أكثره على الضعفاء والمجاهيل، فالمعنى الجمع بينهما والتوفيق إن أمكن؛ لأنّه أولى من الطرح، ولا فالترجيح لأحدهما على الآخر.

فأقول مستعيناً بالله ومتوكلاً على أوليائه: إنه يمكن أن يقال بتقديم المشهور على الصحيح؛ لقوله عليه السلام في مقبولة عمر بن حنظلة:

ينظر إلى ما كان من روايهم عنا في ذلك الذي حكم بما المجمع عليه بين أصحابك، فيؤخذ به من حكمنا، ويترك الشاذُّ الذي ليس مشهور عند أصحابك؛ فإنَّ المجمع عليه لا ريب فيه^١.

ولقوله عليه السلام في المرفوعة إلى الزرارة: يا زرارة، خذ بما اشتهر بين أصحابك، ودع الشاذُّ النادر^٢.

لإقال: إنَّ المقبولة صريحة في تقديم الترجيح بالصفات على الترجيح

١. الكافي، ج ١، كتاب فضل العلم، ص ٨٧؛ وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٧٥؛ فائد الأصول، ص ٧٧١ - ٧٧٢.
 ٢. عوالي الثاني، ج ٤، ص ١٣٣: وروى العلامة - قدست نفسه - مرفوعاً إلى زرارة بن أعين: سألت الباقر عليه السلام فقلت: جعلت فداك، يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان، فبأيهما أخذ؟ فقال: يا زرارة...، فقلت: يا سيدي، إنّهما معاً مشهوران مرويان مأثوران عنكم؟ فقال عليه السلام: خذ بقول أعدلهما عندك، وأوقنهما في نفسك...؛ ونقل المحدث النوري هذه الرواية في كتاب القضاء من مستدرك الوسائل (ج ٣، الباب التاسع من أبواب صفات القاضي، ح ٢) من عوالي الثاني. يقول المحدث البحراتي صاحب الحدائق (ج ١، ص ٩٣) في «المقدمة السادسة في التعارض والترجيح» بعد نقل هذه الرواية عن عوالي الثاني: إنَّ الرواية المذكورة لم يقف عليها في غير كتاب العوالي، مع ما هي عليه من الإرسال، وما عليه الكتاب المذكور من نسبة صاحبه إلى الساهم في نقل الأخبار والإهمال، وخلط غنائمها بسميتها، وصحبيتها، بستيمها، كما لا يخفى على من لاحظ الكتاب المذكور.

بالشهرة وإن كانت المروفة مثلاً في الصراحة على العكس، أي تقديم الترجيح بالشهرة على الترجح بالصفات، ولا ريب في أن المقبولة أقوى من المروفة؛ حيث إنها سميت مقبولة لقبول العلماء إياها، والمروفة فضلاً عن رفعها شادةً من حيث الرواية؛ حيث لم توجد في الأصول المعتبرة وكتب الأخبار المعروفة، ولم يحكها إلا ابن أبي جمهور عن العلامة مروعاً إلى زراة، مع أن محمد بن الحسن بن الجمhour العمى البصري من الضعفاء.

لأنّا نقول: إن المقبولة وإن كانت من حيث الرواية مقبولة؛ حيث سمتها الأصحاب بالمقبولة، إلا أن عمل الأصحاب قديماً وحديثاً واستمرار طريقتهم لما كان بتقديم الترجح بالشهرة والمشهور على الشاذ والنادر، فيكون عملهم موجباً لتقديم العمل بالمرفوعة، بل أتعب بعضهم نفسه الجاء في تطبيق المقبولة على المرفوعة، مثل شيخ مشايخنا، المحقق المدقق الأنباري رحمه الله؛ حيث جعل الترجح بالصفات من مرجحات الحكمين، وبعد فرض تساويهما أرجع الإمام رحمه الله إلى ملاحظة الترجح في مستندهما بمرجحات المتعارضين.

ولعله رحمه الله أخذ من كلام صاحب الفصول، حيث قال: نعم يمكن أن يقال: لما كان الأخذ بفتوى الرواة المجتهدین في الصدر الأول جائزأ - كالأخذ برواياتهم - أمر الإمام رحمه الله أولاً بالأخذ بقول الأعدل والأفقه منهما، فإن تساوايا ترك فتواهما وأخذ برواياتهما، بترجح المشتمل على أحد المرجحات المذكورة^١.

وكيف كان، فالتقديم بالشهرة، والترجح به؛ لقوله رحمه الله: فإن المجمع عليه لا ريب فيه، فتأمل.

بل ويمكن الجمع بينهما، بل وإرجاع بعض الأخبار بالمجموع، بما سترقه بالقول بكون مدلوله بالمسامحة العرفية، بأن يقال: إنه لما كان الخطأ المتداول في

١. الفصول الغرورية في الأصول الفقهية، باب التعادل والترجح، الأمر الأول.

الصدر الأول وزمان صدور الأخبار هو الخط الكوفي، ثم بعد الغيبة الكبرى لعله انتقل إلى النسخ، ثم إلى النستعليق، ثم إلى المكسر المعبر عنه بالفارسية: بـ«شکسته»، ورسم الخط الكوفي كان مميزات حروفه قليلة، ورسم الإعراب والنقط فيه غير مرسوم، ولذا كان مشتبه أغلب الألفاظ بلفظ آخر يشاركه في النتش والوضع؛ مثل أنه إذا اجتمع واحد من الحروف الخمسة: الباء والتاء والياء والنون مع واحد من السين أو الشين، عدم تطويل ضرس الباء أو التاء أو الياء أو النون عن أض aras السين أو الشين، بل يجعلونه في صف واحد وتطول واحد، من غير تفاوت وتطويل لواحد من الأول وتقدير لواحد من الآخرين غالباً، فيكون بعض الكلمات ملتبساً، فرسم خطهم مثلاً لكلمة «سيقع» وكلمة «يسفع» بنحو واحد؛ لأن رسم خطهم لكلتا الكلمتين واحد هكذا: «سيقع»، وكذا للكلمتي «سبعين» و«تسعين» بنحو واحد هكذا «سبعين»، فيتمكن قراءة سيع وقراءة يدفع للأول، وقراءة سبعين وقراءة تسعين للآخر، من دون غلط عن القاريء، بل إنما الاشتباه من عدم المميز في أصل رسم الخط، فيحتاج في تعين أحدهما وتمييزه عن الآخر إلى القرينة، وإنما الأمر مشتبه وملتبس للتالي، كما لا يخفى على من له أدنى حظ من الخط الكوفي.

ولعله لكثرة مثل هذا الالتباس والاشتباه التجوزاً بنقل رسم الخط من الخط الكوفي إلى النسخ والنستعليق والمكسر، والله أعلم؛ وإن فموقع الخط الكوفي وقدره غير خفي وعظيم، وفي حيث إنه خط أئمننا، وهو المرسوم في الصدر الأول، فلا وجه للإعراض عنه ونقل رسم الخط منه إلى غيره، غير ما سمعت آنفاً، فلاتغفل.

إذا عرفت هذا، فلعلك لأنأبى من احتمال كون الخبر الصحيح خمسة وسبعين؛ مثل ما سمعته عن كشف الغمة، واشتبه ناقل الخبر من الخط الكوفي إلى النسخ، وحسبه خمسة وسبعين فكتبه، ثم استمرّ الأمر على كل من نسخ الخبر

من نسخته من دون تقصير منهم.

ولا يقال: إن الأمر على تلك المقدمة يتردّد بين ما قلت وبين عكسه، لأن يكون الاشتباه من ناقل رواية خمسة و تسعين لكونها خمسة و سبعين، واشتباه عليه وحسبه خمسة و تسعين. وليس الاحتمال الأول بأولى من الاحتمال الأخير؛ لكون كلا الاحتمالين على حد سواء، ولا أقل من الإجمال؛ لطرق الاحتمال على كليهما في حد سواء.

قلت: إن الأمر كما قلت في بادئ النظر، إلا أن الترجيح للاحتمال الأول بما يستمع ويتبّع في شاهد الجمع بحيث لا يترتب فيه، فيافق بمادّي على كون وفاتها في ثالث جمادى الآخرة الذي ليس بمحمل، بل هو مبين، ما اعتبراه شوب الإجمال بحال من الأحوال؛ لعدم طريق الاحتمال المزبور فيه يرجح احتمال الاشتباه لكاتب خمسة و سبعين على اشتباه كاتب خمسة و تسعين، ولا يغرنك صحة سند خبر خمسة و سبعين؛ لأن الخبر إذا خالف المشهور كلّما ازداد صحة ازداد وهنا؛ حيث إنه كان بمرتضى من الفحول والأساطين، فضلاً على أن كلامنا ليس في جهة السند، حتى إلى صحة السند يستند، ويستعمل فيه المرجحات السنديّة، بل كلامنا في مقام الجمع، وهي إلى حريم جهة الدلالة أقرب؛ لكونه في جهة دلالة النقوش والخطوط إلى الألفاظ، كما أن نفس جهة الدلالة في دلالة الألفاظ إلى المعاني، فهو إلى حريمها أقرب، ومع ذلك لا يفيده مرجحات الدلالة؛ لأن مرجحات دلالة الألفاظ على المعاني غير مرجحات الخطوط والنقوش على الألفاظ، كما لا يخفى على المتفطن، فكيف بمرجحات السنديّة.

وكيف كان، فبعد توافق الخبر الصحيح مع المشهور، يُحمل ما دلّ على ثلاثة أشهر ومتة يوم عليه؛ بالقول بالمسامحة العرفية في الأيام الخمسة الناقصة في الأول، والزائدة في الأخير؛ لقلة الأيام، ومسامحة العرف في مثلها، فينطبق أكثر الأخبار المزبورة، ولا يعنى لغيره؛ لقلة الغير وضعف مستنته، ولعل هذا الجمع

على غایة الوجاهة، لا يأبه من آتاه الله الفهم والفكر المستقيم والذوق السليم،
جعلنا الله بفضله العظيم منهم إن شاء الله.

والشاهد لهذا الجمع من الأخبار حتى لا يكون تبرعياً ما رواه في البخاري في
باب مولدها - صلى الله عليها وعلى أبيها وبعلها وبناتها - عن كتاب دلائل الإمامة
لمحمد بن جرير الطبرى، عن أبي المفضل الشيبانى، عن محمد بن همام، عن
أحمد بن محمد البرقى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي
نجران، عن ابن سنان، عن ابن مسakan، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:
ولدت فاطمة - سلام الله عليها - في جمادى الآخرة اليوم العشرين منها، سنة
خمس وأربعين من مولد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وأقامت بمكة ثمان سنين، وبالمدينة عشر
سنين، وبعد وفات أبيها خمساً وسبعين يوماً، وقبضت في جمادى الآخرة يوم
الثلاثاء، لثلاث خلون منه، إحدى عشرة من الهجرة.^١

أترى أن الصادق عليه السلام يقول: أقامت بعد أبيها خمساً وسبعين يوماً، ومتصلة به
يقول: «وقبضت في جمادى الآخرة يوم الثلاثاء لثلاث خلون منه»، ونعموز بالله،
لم يعلم أولم يلتفت أن الفاصلة من وفاة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في الثامن والعشرين من صفر -
كما هو المشهور المعمول به بين الخاصة بترتيب الآثار عليه وإقامة عزائه فيه - إلى
ثالث جمادى الآخرة خمساً وسبعين يوماً، لا خمساً وسبعين!^٢ أم يحصل لك
القطع بأن الاشتباه من ناقل الخبر من الخطأ الكوفي إلى خط النسخ، كما سمعت؟
وهل ترضى نسبة عدم الالتفات إلى تفاوت بين الوفاتين إلى أحد من رواة الخبر،
من أبي بصير وغيره، فضلاً عن الإمام المروي عنه - سلام الله عليه - أم تقطع بكون
الاشتباه من ناقل الخبر من الخطأ الكوفي إلى النسخ؟
ورجال هذا الخبر - غير أبي المفضل الشيبانى محمد بن عبد الله بن المطلب -

١. دلائل الإمامة، ص ٤٥، خبر الوفاة والدفن وما جرى؛ بحار الأنوار، ج ٤٢، ص ٩.

٢. در این جام مؤلف - رحمة الله عليه - محمد بن عبد الله بن مطلب شیبانی (متولد سال ۲۹۷ هـ) متوفی

لابأس بها، واعتماداً مثل الشيخ الجليل محمد بن جرير الإمامي الطبرى على روایته لعله مما يفيد الظن وبادئ مراتب الركون إلى خبره، وهو من جملة رواة الصحيفة السجادية عليها السلام، وعليك بالإنصاف ومجانبة المراء والاعتراض.

هذا ما بلغه فهمي القاصر وفكري العاشر، مع قلة الأسباب والبضاعة، وكثرة الهموم والإضاعة. ثم إنك بعد ما أحطت خبراً بما حررنا، تعرف أن ما رقمه العلامة المجلسى عليه السلام بعد ذكر جملة من الأخبار المذكورة، بقوله:

بيان: أقول: لا يمكن التطبيق بين أكثر التواريف الولادة والوفاة ومدة عمرها الشريف، ولا بين تواريف الوفاة وبين ما مر في الخبر الصحيح أنها عليها السلام عاشت بعد أبيها خمسة وسبعين يوماً؛ إذ لو كان وفاة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه في الثامن والعشرين من صفر كان على هذا وفاتها في أواسط جمادى الأولى، ولو كان في ثاني عشر ربيع الأول - كما ترويه العامة - كان وفاتها في أواخر جمادى الأولى، وما رواه أبو الفرج عن الباقر عليه السلام من كون مكثها بهذه عليها السلام ثلاثة أشهر، يمكن تطبيقه على ما هو المشهور من كون وفاتها في ثالث جمادى الآخرة. ويدل عليه أيضاً ما رواه أبو بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام برواية الطبرى بأن

⇒ سال ٣٨٧هـ) رأبه طور سربسته مورد جرح قرار داده وآنگاه او را با اعتماد شیخ جلیل محمد بن جریر بن رستم طبری بر وی توثیق نموده و بلا فاصله اضافه می نماید که شبیانی از روات صحفه سجادیه است. در آغاز صحفه می خوانیم: قال: سمعتها على الشیخ الصدوق أبی منصور محمد بن محمد بن أحمد بن عبد العزیز العکبری المعدل عليه السلام عن أبی المفضل محمد بن عبدالله بن المطلب الشیبانی، قال: حدثنا.... علاوه بر وی بزرگان دیگری هم چون: محمد بن محمد بن نعمان معروف به شیخ مفید، حسن بن محمد بن اشناس، حسین بن عبدالله غضائی و ابوالحسین محمد بن هارون تلعکبری نیز از راویان صحفه از ابوالمفضل شبیانی می باشدند، پس چگونه است که مؤلف، ابوالمفضل شبیانی را مورد جرح قرار داده و درباره روایت او توقف نموده و آنگاه او را با صاحب دلائل الامامه توثیق کرده است؟

علمای حدیث و رجال در شرح حال شبیانی نوشته‌اند که وی در اواخر عمر نوادگانه خود دچار اختلاط شده بود؛ این است که روایات وی مورد جرح قرار گرفته است. بدیهی است آنچه قبل از اختلاط از وی نقل شده در غایت صحت و اعتبار خواهد بود. روایات بزرگانی همچون شیخ بزرگوار محمد بن محمد بن نعمان و حسن بن محمد بن اشناس و محمد بن جریر بن رستم طبری از وی حاکی است که این روایات مربوط به دوران قبل از اختلاط وی بوده و در غایت اعتبار و صحت است؛ به معین دلیل، مؤلف - رضوان الله عليه - او را با محمد بن جریر طبری توثیق نموده است.

يكون ^{عليها السلام} لم يتعرض للأيام الزائد؛ لفاتها، والله يعلم^١؛ انتهى كلامه، رفع في الخلد أعلامه.

قلت: وقد عرفت الجمع بين أكثرها بما لا مزيد عليه، بحيث يشرف المنصف على القطع وعدم تفطنه^٢ بما أفيض من شأيب الرحمة. على هذا قلت^٣ العاجز القصير الباع ليس ببديع؛ لكون أوقاته مستغرقاً بجمع الأخبار، بحيث يصح التعبير عن اشتغاله أنه خارج عن قوّة غير المعصوم، بل ليس هذا المقدار من كتبه وأثاره إلا من قبيل الكرامة - شكر الله سعيه الجميل - بل ترقُّب تفطنه إلى ما حققناه في غير محله وبعيد من الإنصاف، فضلاً عما قيل: كم ترَك الأول للآخر! عصمنا الله تعالى من الغرور، ومن جميع المناهي والفحور، وتمام المكاره والشروع، ووقفنا لفهم الأخبار والعمل بها، بمحمد وآل الأطهار، صلوات [الله] عليهم مadam الليل والنهار.

في بلدة أردبيل صانها الله عن العذاب الوبييل، وأخرجني منها بغاية التعجيل إلى تقبيل عتبة من طهره الجليل، وافتخر به جبرائيل، وناغاه في المهد ميكائيل، وناح لرزية فرسه في الصهيل، وجده وأبيه وأخيه الحسن الجميل، وولده العليل، وأله الطاهرين، بحقهم أجمعين؛ في شهر جمادى الأولى بعد مضي ثلاث وثلاثين بعد ألف وثلاثمائة من الهجرة النبوية المقدسة ^{عليها السلام}. حرره مؤلفه العاصي يوسف بن عمدة المجتهدين الحاج ميرزا محسن الأردبيلي قدس سره، وأعلى الله مقامه في دار الخلود إن شاء الله، بمحمد وآله الطاهرين، صلوات الله عليهم أجمعين.

١. بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢١٥ و ٢١٦، بيان الخبر ٤٧.

٢. أي: على القطع بهذا الجمع وعدم تفطن العلامة المجلسي ^{عليه السلام} بما ...

٣. كذا.

مصادر تحقيق

- ١ - **أصول الكافي**، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني، (م ٣٢٩ ق)، ترجمة: سيد جواد مصطفوی، تهران: انتشارات علمية اسلامیه، بی تا، ٤ ج.
- ٢ - **بحار الأنوار**، محمد باقر مجلسی، (م ١١١ ق)، انتشارات علمية اسلامیه ١٣٨٤ ، ١٠ ج.
- ٣ - **دلائل الإمامة** (**المسترشد في دلائل الإمامة**)، أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم طبری آملی امامی، قم، افست از روی چاپ المطبعة الحیدریة نجف اشرف، ١٣٨٣ ق.
- ٤ - **روضۃ الوعظین ونبصرۃ المتعظین** (**بصیرۃ المتعظین**)، محمد بن علی بن احمد الفارسی، معروف به ابن فارسی، بیروت: مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، ١٤٠٦ ق.
- ٥ - **عيون المعجزات**، منسوب به سید مرتضی علم الهدی (م ٤٣٦ ق)، بیروت: مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، ١٤٠٣ ق.
- ٦ - **غوای اللثالی العزیزیہ یا عوالی اللثالی العزیزیہ**، محمد بن جمهور الاحساوی، (م بعد از ٩٠١ ق)، تصحیح: مجتبی محمدی عراقی، قم: ١٤٠٣ ق / ١٩٨٣ م.
- ٧ - **طرائد الأصول** (مشهور به: **الوسائل**)، مرتضی الانصاری (م ١٢٨١ ق، قم: مؤسسة النشر الاسلامی، ١٤١٧ ق).
- ٨ - **كشف الغمة في معونة الأئمة**، بهاء الدين علی بن عیسی اربیلی (م ٤٩٢ ق)، تهران: ١٢٩٤ ق، رحلی، قم ١٣٨١ ق.
- ٩ - **المصباح المتبعج**، محمد بن حسن الطووسی (م ٤٦٠ ق)، بیروت: مؤسسة فقه الشیعه، ١٤١١ ق.
- ١٠ - **مقالات الطالبین**، ابو الفرج الاصفهانی (٢٨٤ - ٣٥٦ ق)، قم: منشورات رضی و زاهدی.
- ١١ - **مناقب آد أبي طالب**، أبو جعفر محمد بن علی بن شهر آشوب المازندرانی، (م ٥٥٨ ق)، قم: انتشارات العلامه، ٤ ج.
- ١٢ - **فضول الغروریة في أصول الفقیہ**، محمد حسین بن عبد الرحیم ایوانکیفی الطھرانی الاصفهانی، به اهتمام: ابوالحسن و محمد علی، تهران، ١٢٨٦ ق، سنگی.